[ 301 ] ثم يحرم عقيب الصلاة فيقول " اللهم اني أريد ما أمرت به من التمتع بالعمرة إلى الحج على لسان نبيك ". وان كان مفردا أو قارنا ذكر ذلك في دعائه " أحرم لك شعري وبشري وجلدي وعظامي من النساء والطيب وجميع ما نهيتني عنه في حال الاحرام ابتغي بذلك وجهك والدار الاخرة، اللهم ان لم تكن حجة فعمرة ". وإن أضاف إلى ذلك غيره من الدعاء كان أفضل. ثم يلبي فرضا واجبا، فيقول " لبيك اللهم لبيك، لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك، لبيك بحجة وعمرة أو حجة مفردة تمامها عليك لبيك ". وان أضاف إلى ذلك ألفاظا مروية من التلبيات كان أفضل. والتلبية بها ينعقد الاحرام، ويقوم مقامها اشعار الهدي وتقليدها لمن كان معه هدي، وهو أن يشعر سنامها ويلطخه بالدم ويعلق في رقبتها نعلا كان يصلي فيه. والاخرس ينعقد احرامه بالايماء. وإذا عقد احرامه ومشى خطوات رفع صوته بالتلبية، ويكون على التلبية في كل وقت إلى أن يشاهد بيوت مكة ان كان متمتعا فعند ذلك يقطع التلبية وان كان معتمرا عمرة مفردة فحين تضع الابل أخفافها في الحرم. وينبغي أن يجتنب في احرامه الطيب كله، وأكل طعام يكون فيه طيب، ولا يلبس مخيطا، وان يكشف رأسه ومحمله، ولا يتزين بزينة، ولا يصيد ولا يأكل لحم صيد، ولا يقتل صيدا، ولا يدل على صيد، ولا يدهن بشئ من الادهان طيبا وغير طيب، ولا يتزوج ولا يزوج ولا يجامع ولا يباشر النساء بشهوة ولا يلمسهن ولا يقبلهن، ويكون ثيابه مما تجوز الصلاة فيها وأفضلها القطن المحض ولا يقتل الجراد، ولا يرتمس في الماء. والمرأة تسفر عن وجهها، ويجوز لها لبس المخيط.

---